

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية

عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠٠٤/٥/٩ باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للمالى ٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/١/١٧ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٦٨٨٦٢٤٩,٨٠ جنيه (فقط ستة ملايين وثمانمائة وستة وثمانون ألفاً ومائتان وتسعة وأربعون جنيهاً وثمانون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٣٣٥٤٣٥٧,٨٠ جنيه (فقط ثلاثة ملايين وثلثمائة وأربعة وخمسون ألفاً وثلثمائة وسبعة وخمسون جنيهاً وثمانون قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٥٣١٨٩٢ جنيهاً (فقط ثلاثة ملايين وخمسمائة وواحد وثلثون ألفاً وثمانمائة واثنان وتسعون جنيهاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٧٠٣٩٧٨٤,٥٨ جنيه (فقط سبعة ملايين وتسعة وثلثون ألفاً وسبعمائة وأربعة وثمانون جنيهاً وثمانية وخمسون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٥/١/١٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن